

مقدمة الطلب

طلب مشترك لا نزاع فيه

لتحديد الأمومة في مرحلة

ما قبل الولادة

مقدمة الطلب

19-A M.R.S. §§ 1921-1938, 1652, 1653, 1851

ضد

المدعى عليها

زوج المدعى عليها (إذا كانت متزوجة)

قدمت مقدمة (مقدمات) الطلب بالاشتراك مع المدعى عليها (عليهن) هذه الدعوى لتحديد الأمومة وحقوق الأم والمسؤوليات تجاه طفل (أطفال) قاصر وفقاً لقانون ولاية ماين للأبوة/الأمومة، 19- A M.R.S. §§ 1931-1938 والولايات كما يلي:

1. مقدمة (مقدمات) الطلب هي الأم (الأمهات) المرتقبة للطفل (الأطفال) الذي يُتوقع أن يولد بتاريخ .....

2. المدعى عليها هي الأم المستعارة/البديلة (امرأة تحبل بولد لغيرها) للطفل (الأطفال).

3.  المدعى عليها متزوجة وزوجها  مشترك في هذه القضية كطرف. أو  
 المدعى عليها ليست متزوجة.

4. مقدمة (مقدمات) الطلب تقيم في (البلدة) ، (المقاطعة) ، (ولاية) ، .....

5. مقدمة (مقدمات) الطلب تقيم في (البلدة) ، (المقاطعة) ، (ولاية) ، .....

6. تتمتع ولاية ماين بالاختصاص القضائي في هذه القضية لأن جميع أطراف هذه القضية موافقين على إيداعها لدى القضاء المختص لهذه الولاية، علاوة على أن واحد من الأطراف على الأقل يقيم في هذه الولاية.

7. دخلت مقدمة (مقدمات) الطلب والمدعى عليها (عليهن) في اتفاق كتابي فيما يخص استخدام المدعى عليها كأم مستعارة/بديلة تماشياً مع المادة 1932 § 19-A M.R.S.

8. وفقاً للاتفاقية المبرمة المتمثلة في استخدام المدعى عليها كأم مستعارة/بديلة، وافقت المدعى عليها على الحمل بواسطة الإنجاب بمساعدة طبية وهي (وزوجها، إذا كانت متزوجة) وافقت أيضاً على أنها لا تتمتع بالحقوق أو الواجبات كأم (أمهات) للطفل (الأطفال) الذي تم الحمل به بمساعدة طبية.

9. وافقت مقدمة (مقدمات) الطلب أن تكون الام (الأمهات) الحصرية لأي طفل (أطفال) يتم إنجابها، وكذلك وافقت على تحمل أية حقوق ومسؤوليات كأم لأي طفل (أطفال) يتم إنجابها فوراً بعد ولادة الطفل (الأطفال).

10. تعلن مقدمة (مقدمات) الطلب والمدعى عليها (عليهن) بأن اتفقيتهما المتمثلة في استخدام المدعى عليها كأم مستعارة/بديلة تستوفي وتمثل كلياً لجميع المتطلبات القانونية التالية.

أ.  اتفاقية استخدام المدعى عليها كأم مستعارة/بديلة تم إبرامها كتابياً وتوقيعها من قبل جميع الأطراف.

- ب.  الاتفاقية تقضي بتحقيق الحمل في مدة لا تتعدى سنة واحدة.
- ج.  واحد من أطراف الاتفاقية على الأقل مقيم شرعي في هذه الولاية.
- د.  تم تنفيذ الاتفاقية قبل نقل أي مُصنَّعات (ثمرة الحمل).
- هـ.  الأم المستعارة/البديلة تبلغ من العمر 21 سنة أو ما فوق.
- و.  أنجبت الأم المستعارة/البديلة سابقاً طفلاً واحداً على الأقل.
- ز.  لم تساهم الأم المستعارة/البديلة في مَشِيجات (خلايا توالد ذكرية أو أنثوية) لاستخدامها في حملها. أو  ساهمت الأم المستعارة/البديلة في مَشِيجات (خلايا توالد ذكرية أو أنثوية) لاستخدامها في حملها، ولكنها دخلت في اتفاقية استخدامها كأم مستعارة/بديلة مع فرد من العائلة.
- ح.  تنص الاتفاقية على أن الأم المستعارة/البديلة تتمتع بحق استخدام خدمات مقدم رعاية صحية الذي تختاره لتقديم الرعاية الصحية لها خلال حملها.
- ط.  خضعت الأم المستعارة/البديلة لتقييم طبي تُصنَّف تقييم لصحتها النفسية، وقدمت سجلات متعلقة بالتقييم إلى الأم (الأمهات) المرتقبة.
- ي.  خضعت الأم (الأمهات) المرتقبة لتقييم طبي تُصنَّف تقييم لصحتها النفسية، وقدمت سجلات متعلقة بالتقييم إلى الأم المستعارة/البديلة.
- ك.  تمتعت الأم المستعارة/البديلة بالتمثيل القانوني المستقل الذي اختارته بنفسها وقد قامت الأم (الأمهات) المرتقبة بسداد تكاليفه في كل المسائل المتعلقة ببنود اتفاقية استخدام المدعى عليها كأم مستعارة/بديلة، وتم إحاطتها علماً بالعواقب القانونية لاتفاقية استخدام المدعى عليها كأم مستعارة/بديلة.
- ل.  قام المحامي الذي يمثل الأم المستعارة/البديلة بإتمام إقرار مرفق باتفاقية استخدام المدعى عليها كأم مستعارة/بديلة، يفيد بأن الاتفاقية تستوفي جميع متطلبات قانون ولاية ماين للأمومة.
- م.  تمتعت الأم (الأمهات) المرتقبة بتمثيل قانوني مستقل في جميع المسائل المتعلقة ببنود اتفاقية استخدام المدعى عليها كأم مستعارة/بديلة.
- ن.  قام المحامي الذي يمثل الأم (الأمهات) المرتقبة بإتمام إقرار مرفق باتفاقية استخدام المدعى عليها كأم مستعارة/بديلة، يفيد بأن الاتفاقية تستوفي جميع متطلبات قانون ولاية ماين للأمومة.
- س.  الاتفاقية تنص صراحة على أن الأم المستعارة/البديلة يجب أن تخضع للإنجاب بمساعدة طبية ومحاولة إنجاب أي طفل (أطفال) ناتج عن هذه المساعدة الطبية.
- ع.  الاتفاقية تنص صراحة على أن الأم المستعارة/البديلة ليس لها أي حق من الحقوق كأم لأي طفل (أطفال) يتم إنجابها، والأم المستعارة/البديلة تقرّ بالأمومة الحصرية للأم (الأمهات) المرتقبة لأي طفل (أطفال) فور ولادة الطفل (الأطفال).
- ف.  الأم المستعارة/البديلة متزوجة. اتفاقية استخدام المدعى عليها كأم مستعارة/بديلة موقعة من قبل زوج الأم المستعارة/البديلة، وهو، أي الزوج، يقبل فيها بالتقيد بالالتزامات المفروضة على الأم المستعارة/البديلة بمقتضى بنود اتفاقية استخدام المدعى عليها كأم مستعارة/بديلة، كما يقر الزوج في الاتفاقية بأنه ليس له أي حق من حقوق الأبوة لأي طفل (أطفال) يتم إنجابها، وكذلك يقر بالأمومة الحصرية للأم (الأمهات) المرتقبة لأي طفل (أطفال) يتم إنجابها فور ولادة الطفل (الأطفال). أو  الأم المستعارة/البديلة غير متزوجة.
- ص.  الاتفاقية تنص على أن الأم (الأمهات) المرتقبة هي الأم (الأمهات) الحصرية لأي أطفال يتم إنجابهم فور ولادة الطفل (الأطفال) بغض النظر عما إذا صدر أمر محكمة في وقت الولادة يقضي بأن الأيوان المرتقبان يقبلان جميع حقوق الأبوة والمسؤوليات تجاه أي طفل (أطفال) يتم إنجابها فور الولادة بغض النظر عن عدد، جنس، أو الحالة العقلية أو البدنية للطفل (الأطفال)، وأن الأم (الأمهات) المرتقبة تتحمل المسؤولية فيما يخص الدعم المالي لأي طفل (أطفال) فور ولادة الطفل (الأطفال).
- ق.  قامت الأم المستعارة/البديلة بتوقيع إقرار كتابي بأنها تلقت نسخة من اتفاقية استخدام المدعى عليها كأم مستعارة/بديلة.

لذلك، وفقاً للمادة 1934 § 19-AM.R.S. تطلب مقدمة (مقدمات) الطلب والمدعى عليها (عليهن) بالاشتراك إصدار أمر بما يلي:

تعيين مضامين شهادة (شهادات) الولادة وفقاً للمادة 22، قسم 2761، وتوجيه مكتب البيانات، البحوث، وإحصاءات الأحوال المدنية لتعيين الأم (الأمهات) المرتقبة كأم (أمهات) للطفل (الأطفال)؛

التصريح بأن الأم (الأمهات) المرتقبة هي أم (أمهات) الطفل (الأطفال) الذي تم إنجابها، وأمر تخويل الأم (الأمهات) المرتقبة حصرياً لجميع الحقوق والمسؤوليات فور ولادة الطفل (الأطفال)؛

ختم السجل لحماية خصوصية الطفل (الأطفال) والأطراف.

أي إعانة إضافية تراها المحكمة ضرورية ومناسبة.

التاريخ: \_\_\_\_\_

\_\_\_\_\_ (توقيع مقدمة الطلب)

محامي مقدمة الطلب: \_\_\_\_\_

مقدمة الطلب: \_\_\_\_\_

العنوان: \_\_\_\_\_

العنوان: \_\_\_\_\_

هاتف: \_\_\_\_\_

هاتف: \_\_\_\_\_

ولاية ماين

المقاطعة

حضرت مقدمة الطلب المذكور اسمها أعلاه شخصياً، وحلفت باليمين بأن الإفادات الأنفة الذكر صحيحة.

أمامي،

المحامي / كاتب العدل / مساعد كاتب المحكمة

(توقيع مقدمة الطلب)

مقدمة الطلب:  
العنوان:  
هاتف:

محمي مقدمة الطلب:  
العنوان:  
هاتف:

ولاية ماين

المقاطعة

حضرت مقدمة الطلب المذكور اسمها أعلاه شخصياً، وحلفت باليمين بأن الإفادات الأنفة الذكر صحيحة.

أمامي،

المحامي / كاتب العدل / مساعد كاتب المحكمة

(توقيع مقدمة الطلب)

المدعى عليها:  
العنوان:  
هاتف:

محمي المدعى عليها:  
العنوان:  
هاتف:

ولاية ماين

المقاطعة

حضرت المدعى عليها المذكور اسمها أعلاه شخصياً، وحلفت باليمين بأن الإفادات الأنفة  
الذكر صحيحة.

أمامي،

التاريخ:

المحامي / كاتب العدل / مساعد كاتب المحكمة

التاريخ:

(توقيع المدعى عليها)

محامي المدعى عليها:

المدعى عليها:

العنوان:

العنوان:

هاتف:

هاتف:

ولاية ماين

المقاطعة

حضرت المدعى عليها المذكور اسمها أعلاه شخصياً، وحلفت باليمين بأن الإفادات الأنفة  
الذكر صحيحة.

أمامي،

التاريخ:

المحامي / كاتب العدل / مساعد كاتب المحكمة